

المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم

صلاحيات قائدو وقائدات المدارس وإجراءاتها

الإصدار الثاني

تصميم القائدات

منى بنت ناصر رشيد المعثم
(تعليم القرىات)
متعبة حسن الخويري
(تعليم جيزان)



١- اعتماد تشكيل مجلس أو لجنة لمدة عام أو أقل

أولاً: أن القائمة التربوية / منى بنت ناصر المعثم
بناءً على الصلاحيات الممنوحة لنا والواردة بقرار معالي وزير
التعليم رقم (٣٧٦١٧١٦٨) وتاريخ : ١٤٣٧/٤/١ هـ القاضي
بمنح قائدو وقائدات المدارس الصلاحيات المرفقة بالقرار ،
واستناداً لما ورد في الدليل التنظيمي لمدارس التعليم العام الصادر
بالرقم (٣٧٥٠١١١) بتاريخ : ١٤٣٧/١/٦ هـ ، وبناءً على
اجتماع مجلس المدرسة ، وبمقتضى النظام ، نقرر ما يلي :

- * تشكيل لجنة
- * لمدة
- * ومن مهامها
- * أماكن الاجتماعات

ثانياً : يبلغ القرار للجهات المختصة .

القائمة التربوية/

الإجراءات

(تحديد المهام- يدرس المجلس مبررات تشكيل اللجنة- اختيار
الأعضاء-إعداد برنامج زمني له وأماكن الاجتماعات - إصدار
القرارات وإشعار الجهة المختصة في إدارة التعليم) .



.....

٢- دمج اللجان والمجالس

أولاً: أن القائمة التربوية / منى بنت ناصر المعثم
بناءً على الصلاحيات الممنوحة لنا والواردة بقرار معالي وزير
التعليم رقم (٣٧٦١٧١٦٨) وتاريخ : ١٤٣٧/٤/١ هـ القاضي
بمنح قائدو وقائدات المدارس الصلاحيات المرفقة بالقرار ، ،
واستناداً لما ورد في الدليل التنظيمي لمدارس التعليم العام الصادر
بالرقم (٣٧٥٠١١١) بتاريخ : ١٤٣٧/١/٦ هـ ، وبعد اجتماع
مجلس المدرسة ، وبمقتضى النظام ، نقرر ما يلي :

* دمج لجنتي

ثانياً : يبلغ القرار للجهات المختصة .

القائمة التربوية /

الإجراءات

(دراسة آلية الدمج وإعداد تصور عن المهام للجنة الجديدة ،
موافقة أغلبية المجلس ، إصدار قرار وتحديد مواعيد وأماكن
الاجتماعات) .



٤ - إيقاف برنامج الاصطفاف الصباحي

أولاً: أن القائدة التربوية / منى بنت ناصر المعثم
بناءً على الصلاحيات الممنوحة لنا والواردة بقرار معالي وزير
التعليم رقم (٣٧٦١٧١٦٨) وتاريخ : ١٤ / ٤ / ٣٧ هـ القاضي
بمنح قائدو وقائدات المدارس الصلاحيات المرفقة بالقرار ،
وبمقتضى النظام ، نقرر ما يلي :

* إيقاف برنامج الاصطفاف الصباحي بسبب

ثانياً : يبلغ القرار للجهات المختصة .

القائدة التربوية /

الإجراءات

(إصدار قرار فوري)



٥- التعديل المؤقت على زمن الحصص والفسح

أولاً: أن القائدة التربوية / منى بنت ناصر المعثم
بناءً على الصلاحيات الممنوحة لنا والواردة بقرار معالي وزير
التعليم رقم (٣٧٦١٧١٦٨) وتاريخ : ١٤٣٧/٤/١ هـ القاضي
بمنح قائدو وقائدات المدارس الصلاحيات المرفقة بالقرار ، ،
واستناداً لما ورد في الدليل التنظيمي لمدارس التعليم العام الصادر
بالرقم (٣٧٥٠١١١) بتاريخ : ١٤٣٧/١/٦ هـ ، وبمقتضى النظام ،
نقرر ما يلي :

- * التعديل على زمن الحصص بحيث يكون زمن الحصة () .
 - * زمن الفسحة () .
 - * زمن خروج الطالبات بعد السادسة () .
 - * زمن خروج الطالبات بعد السابعة () .
- وذلك من تاريخ : / / ١٤٣ هـ وحتى تاريخ : / / ١٤٣ هـ .

ثانياً : يبلغ القرار للجهات المختصة .

القائدة التربوية /

الإجراءات

(اعتماد البرنامج من القائد- تحديد متطلبات البرنامج- تصميم
جدول تقليص الحصص - يكون مرتين في الفصل الواحد وخمس
أيام في كل مرة - إصدار القرار).



٦- زيادة الزمن الدراسي لمجموعة من الطالبات لا يزيد عن ساعة
واحدة

أولاً: أن القائمة التربوية / منى بنت ناصر المعثم
بناءً على الصلاحيات الممنوحة لنا والواردة بقرار معالي وزير
التعليم رقم (٣٧٦١٧١٦٨) وتاريخ : ١٤٣٧/٤/١ هـ القاضي
بمنح قائدو وقائدات المدارس الصلاحيات المرفقة بالقرار ،
واستناداً لما ورد في الدليل التنظيمي لمدارس التعليم العام الصادر
بالرقم (٣٧٥٠١١١) بتاريخ : ١٤٣٧/١/٦ هـ ، وبمقتضى النظام ،
نقرر ما يلي :

* يعتمد زيادة اليوم الدراسي للطالبات المرفقة أسماؤهم ساعة واحدة
لتنفيذ البرنامج التربوي فترة () .

ثانياً : يبلغ القرار للجهات المختصة .

القائمة التربوية/

الإجراءات

(موافقة أولياء الأمور ، موافقة منسوبي المدرسة المشاركين
بدون التزامات مالية ، إصدار القرار وإشعار إدارة التعليم) .



٧- اعتماد رحلة مدرسية ليوم واحد وداخل النطاق الجغرافي

أولاً: أن القائدة التربوية / منى بنت ناصر المعثم
بناءً على الصلاحيات الممنوحة لنا والواردة بقرار معالي وزير
التعليم رقم (٣٧٦١٧١٦٨) وتاريخ : ١٤٣٧/٤/١ هـ القاضي
بمنح قائدو وقائدات المدارس الصلاحيات المرفقة بالقرار ، وبعد
اجتماع مجلس المدرسة ، وبمقتضى النظام ، نقرر ما يلي :

* يعتمد تنفيذ الرحلة المدرسية إلى ()
بتاريخ : / / ١٤٣ هـ .

ثانياً : يبلغ القرار للجهات المختصة .

القائدة التربوية/

الإجراءات

(إقرار الرحلة من قبل المجلس-اشعار القسم المختص - أخذ
موافقة أولياء الأمور - رفع تقرير عن تنفيذ البرنامج) .



.....

٨ - اختيار من يرشح (وكيلاً - مرشداً طلابياً - أميناً لمصادر التعلم - رائداً للنشاط)

أولاً: أنا القائدة التربوية / منى بنت ناصر المعثم
بناءً على الصلاحيات الممنوحة لنا والواردة بقرار معالي وزير
التعليم رقم (٣٧٦١٧١٦٨) وتاريخ : ١٤٣٧/٤/١ هـ القاضي
بمنح قائدو وقائدات المدارس الصلاحيات المرفقة بالقرار ،
وبمقتضى النظام ، نقرر ما يلي :

* اختيار للعمل () .
ثانياً : يبلغ القرار للجهات المختصة .

القائدة التربوية /

الإجراءات

(قراءة من تنطبق عليهم الضوابط في إدارة التعليم ، اختيار
المرشح وفق رغبته ، يكلف من إدارة التعليم) .



.....

٩- اعتماد وتغيير حجرات الدراسة والمكتبة وغرف المعلمات والإداريات

أولاً: أن القائدة التربوية / منى بنت ناصر المعثم بناءً على الصلاحيات الممنوحة لنا والواردة بقرار معالي وزير التعليم رقم (٣٧٦١٧١٦٨) وتاريخ : ١٤٣٧/٤/١ هـ القاضي بمنح قائدو وقائدات المدارس الصلاحيات المرفقة بالقرار ، واستناداً لما ورد في الدليل التنظيمي لمدارس التعليم العام الصادر بالرقم (٣٧٥٠١١١) بتاريخ : ١٤٣٧/١/٦ هـ ، وبعد اجتماع مجلس المعلمات ، وبمقتضى النظام ، نقرر ما يلي :

* توزيع حجرات المبنى حسب الكروكي المرفق للعام الدراسي () .

ثانياً : يبلغ القرار للجهات المختصة .

القائدة التربوية /

الإجراءات

(عرض خطة تشغيل المبنى (الكروكي) - موافقة المجلس بالأغلبية - القرار) .



١٠ - منح منسوبي المدرسة الاجازات الاضطرارية

أولاً: أن القائدة التربوية / منى بنت ناصر المعثم
بناءً على الصلاحيات الممنوحة لنا والواردة بقرار معالي وزير
التعليم رقم (٣٧٦١٧١٦٨) وتاريخ : ١٤٣٧/٤/١ هـ القاضي
بمنح قائدو وقائدات المدارس الصلاحيات المرفقة بالقرار ،
واستناداً لما ورد في الدليل الإجرائي ، وبمقتضى النظام ،
نقرر ما يلي :

* منح إجازات اضطرارية للمنسوبات للعام الدراسي () .

ثانياً : يبلغ القرار للجهات المختصة .

القائدة التربوية/

الإجراءات

(يقدم المعلم طلب إجازة اضطرارية- التأكد من استحقاقه
للاضطراري- اعتماد القرار).



١١ - منح منسوبي المدرسة الاجازات المرضية

أولاً: أن القائدة التربوية / منى بنت ناصر المعثم
بناءً على الصلاحيات الممنوحة لنا والواردة بقرار معالي وزير
التعليم رقم (٣٧٦١٧١٦٨) وتاريخ : ١٤ / ٤ / ٣٧ هـ القاضي
بمنح قائدو وقائدات المدارس الصلاحيات المرفقة بالقرار ،
واستناداً لما ورد في الدليل الإجرائي ، وبمقتضى النظام ، نقرر ما
يلي :

* منح إجازات مرضية للمنسوبات حسب لائحة منح تقارير الإجازة
المرضية للعام الدراسي () .

ثانياً : يبلغ القرار للجهات المختصة .

القائدة التربوية /

الإجراءات

(أن يكون التقرير سليم- لإصدار القرار- إرسال القرار للجهة
المختصة) .



١٢- تعليق الدوام المدرسي في الحالات الطارئة داخل المدرسة

أولاً: أن القائدة التربوية / منى بنت ناصر المعثم
بناءً على الصلاحيات الممنوحة لنا والواردة بقرار معالي وزير
التعليم رقم (٣٧٦١٧١٦٨) وتاريخ : ١٤٣٧/٤/١ هـ القاضي
بمنح قائدو وقائدات المدارس الصلاحيات المرفقة بالقرار ،
واستناداً لما ورد في الدليل التنظيمي لمدارس التعليم العام الصادر
بالرقم (٣٧٥٠١١١) بتاريخ : ١٤٣٧/١/٦ هـ ، وبمقتضى النظام
، نقرر ما يلي :

* تعليق الدراسة ليوم () وتاريخ : / / ١٤٣ هـ
(جزئي / كلي) وذلك بسبب

ثانياً : يبلغ القرار للجهات المختصة .

القائدة التربوية /

الإجراءات

(إعداد محضر ، تأمين سلامة الطلاب وإشعار أولياء أمورهم
بذلك ، تزويد إدارة التعليم بصورة من الإجراءات) .



١٣- المساءلة الخطية لأي من منسوبي المدرسة

أولاً: أن القائمة التربوية / منى بنت ناصر المعثم
بناءً على الصلاحيات الممنوحة لنا والواردة بقرار معالي وزير
التعليم رقم (٣٧٦١٧١٦٨) وتاريخ : ١٤٣٧/٤/١ هـ القاضي
بمنح قائدو وقائدات المدارس الصلاحيات المرفقة بالقرار ،
واستناداً لما ورد في الدليل التنظيمي لمدارس التعليم العام الصادر
بالرقم (٣٧٥٠١١١) بتاريخ : ١٤٣٧/١/٦ هـ ، وبمقتضى النظام
، نقرر ما يلي :

* تقديم المساءلات الخطية لمن تستحق من المنسوبات واتخاذ
الإجراء المناسب بناءً على الرد على المساءلة.

ثانياً : يبلغ القرار للجهات المختصة .

القائمة التربوية /

الإجراءات

(مساءلة المقصر -اتخاذ القرار المناسب وفقاً لإجابة المساءلة) .



١٤ - عدم السماح لمن يشتبه في إصابته بمرض خطير أو معدٍ من منسوبي المدرسة من مواصلة العمل بالمدرسة أو الدراسة بها

أولاً: أن القائمة التربوية / منى بنت ناصر المعثم
بناءً على الصلاحيات الممنوحة لنا والواردة بقرار معالي وزير
التعليم رقم (٣٧٦١٧١٦٨) وتاريخ : ١٤٣٧/٤/١ هـ القاضي
بمنح قائدو وقائدات المدارس الصلاحيات المرفقة بالقرار ،
وبمقتضى النظام ، نقرر ما يلي :

* منع المنسوبة المريضة بمرض معدٍ من الحضور للمدرسة حتى
إحضار تقرير طبي يسمح لها بالعودة للمدرسة .

ثانياً : يبلغ القرار للجهات المختصة .

القائمة التربوية /

الإجراءات

(عزل المشتبه وتحويله لجهة صحية ، إشعار ولي الأمر رسمياً ،
عدم السماح له بالعودة إلا بتقرير طبي يؤكد عدم خطورته على
نفسه او منسوبي المدرسة



.....

١٥- إصدار قرارات الحسم على المتغيبين والمتأخرين

أولاً: أن القائدة التربوية / منى بنت ناصر المعثم
بناءً على الصلاحيات الممنوحة لنا والواردة بقرار معالي وزير
التعليم رقم (٣٧٦١٧١٦٨) وتاريخ : ١٤٣٧/٤/١ هـ القاضي
بمنح قائدو وقائدات المدارس الصلاحيات المرفقة بالقرار ،
واستناداً لما ورد في الدليل التنظيمي لمدارس التعليم العام الصادر
بالرقم (٣٧٥٠١١١) بتاريخ : ١٤٣٧/١/٦ هـ ، وبمقتضى النظام
، نقرر ما يلي :

* اعتماد الحسم على المتغيبات والمتأخرات للعام الدراسي () .

ثانياً : يبلغ القرار للجهات المختصة .

القائدة التربوية /

الإجراءات

(مساءلة - إصدار القرار- وإشعار المعلمة -إبلاغ الإدارة
وتزويدها بصورة من قرار التنفيذ - أو قرار الحسم)



١٩ - التواصل المباشر مع الجهات الحكومية ذات العلاقة في الحالات الطارئة

أولاً: أن القائدة التربوية / منى بنت ناصر المعثم
بناءً على الصلاحيات الممنوحة لنا والواردة بقرار معالي وزير
التعليم رقم (٣٧٦١٧١٦٨) وتاريخ : ١٤٣٧/٤/١ هـ القاضي
بمنح قائدو وقائدات المدارس الصلاحيات المرفقة بالقرار ،
وبمقتضى النظام ، نقرر ما يلي :

* رفع القضية للجهة المسؤولة () لاتخاذ اللازم .

ثانياً : يبلغ القرار للجهات المختصة .

القائدة التربوية /

الإجراءات

(. إعداد محضر بالحالة ، إشعار الجهات المعنية بالحالة ، تزويد
إدارة التعليم بصورة من الإجراءات) .



٢٠- تكليف شاغلي الوظائف التعليمية في المدرسة

أولاً: أن القائمة التربوية / منى بنت ناصر المعثم
بناءً على الصلاحيات الممنوحة لنا والواردة بقرار معالي وزير
التعليم رقم (٣٧٦١٧١٦٨) وتاريخ : ١٤٣٧/٤/١ هـ القاضي
بمنح قائدو وقائدات المدارس الصلاحيات المرفقة بالقرار ،
واستناداً لما ورد في الدليل التنظيمي لمدارس التعليم العام الصادر
بالرقم (٣٧٥٠١١١) بتاريخ : ١٤٣٧/١/٦ هـ ، وبمقتضى النظام ،
نقرر ما يلي :

* تكلف المعلمة بتنفيذ
خلال الفترة : / / ١٤٣ هـ خلال العام الدراسي ()

ثانياً : يبلغ القرار للجهات المختصة .

القائدة التربوية /

الإجراءات

(تحديد الاحتياج - اطلاع شاغلي الوظائف على اللوائح - إصدار القرار).



٢١- المخاطبة المباشرة لمدير التعليم بشأن القضايا التي فيها
مساس بالدين وسياسة الوطن وأمنه

أولاً: أن القائدة التربوية / منى بنت ناصر المعثم
بناءً على الصلاحيات الممنوحة لنا والواردة بقرار معالي وزير
التعليم رقم (٣٧٦١٧١٦٨) وتاريخ : ١٤٣٧/٤/١ هـ القاضي
بمنح قائدو وقائدات المدارس الصلاحيات المرفقة بالقرار ،
وبمقتضى النظام ، نقرر ما يلي :

* رفع قضية () لمدير التعليم لمساسها () .

ثانياً : يبلغ القرار للجهات المختصة .

القائدة التربوية /

الإجراءات

(التحقق من القضية - رفع الخطاب) .



.....

٢٢ - تقويم أداء متعهدي نقل الطلاب

أولاً: أن القائدة التربوية / منى بنت ناصر المعثم
بناءً على الصلاحيات الممنوحة لنا والواردة بقرار معالي وزير
التعليم رقم (٣٧٦١٧١٦٨) وتاريخ : ١٤٣٧/٤/١ هـ القاضي
بمنح قائدو وقائدات المدارس الصلاحيات المرفقة بالقرار ،
واستناداً لما ورد في الدليل التنظيمي لمدارس التعليم العام الصادر
بالرقم (٣٧٥٠١١١) بتاريخ : ١٤٣٧/١/٦ هـ ، وبمقتضى النظام
، نقرر ما يلي :

* اعتماد تقويم أداء متعهدي نقل الطالبات للعام الدراسي () .

ثانياً : يبلغ القرار للجهات المختصة .

القائدة التربوية /

الإجراءات

(تفعيل أدوات التقويم وإطلاع المتعهدين عليها- إبلاغ التعليم
بتمديد العقد أو إنهاؤه)



٢٣ - اعتماد قبول الطلاب الذين تنطبق عليهم شروط القبول والتسجيل ممن هم خارج نطاق المدرسة الجغرافي

أولاً: أن القائدة التربوية / منى بنت ناصر المعثم
بناءً على الصلاحيات الممنوحة لنا والواردة بقرار معالي وزير
التعليم رقم (٣٧٦١٧١٦٨) وتاريخ : ١٤٣٧/٤/١ هـ القاضي
بمنح قائدو وقائدات المدارس الصلاحيات المرفقة بالقرار ،
واستناداً لما ورد في الدليل التنظيمي لمدارس التعليم العام الصادر
بالرقم (٣٧٥٠١١١) بتاريخ : ١٤٣٧/١/٦ هـ ، وبناءً على
توصيات اجتماع لجنة التوجيه والإرشاد ، وبمقتضى النظام ، نقرر
ما يلي :

* يعتمد قبول الطالبات اللاتي تنطبق عليهم شروط القبول والتسجيل
وهم خارج نطاق المدرسة الجغرافي .

ثانياً : يبلغ القرار للجهات المختصة .

القائدة التربوية /

الإجراءات

(تقبل بحيث لا يؤثر على ممن هم داخل النطاق - إصدار القرار)



٢٤ - اعتماد تنظيم فصول المعلمين الثابتة

أولاً: أن القائمة التربوية / منى بنت ناصر المعثم
بناءً على الصلاحيات الممنوحة لنا والواردة بقرار معالي وزير
التعليم رقم (٣٧٦١٧١٦٨) وتاريخ : ١٤٣٧/٤/١ هـ القاضي
بمنح قائدو وقائدات المدارس الصلاحيات المرفقة بالقرار ،
واستناداً لما ورد في الدليل التنظيمي لمدارس التعليم العام الصادر
بالرقم (٣٧٥٠١١١) بتاريخ : ١٤٣٧/١/٦ هـ ، وبناءً على
توصيات اجتماع لجنة التوجيه والإرشاد ، وبمقتضى النظام ، نقرر
ما يلي :

* اعتماد الفصول الثابتة للمعلمات والطالبات المنتقلات أثناء فعاليات
الجدول المدرسي للعام الدراسي () .

ثانياً : يبلغ القرار للجهات المختصة .

القائمة التربوية /

الإجراءات

(دراسة مسوغات توزيع الطلاب - تحديد رأي اللجنة بالأغلبية -
إصدار القرار)



٢٥- اعتماد توزيع الطلاب في الفصول

أولاً: أن القائدة التربوية / منى بنت ناصر المعثم
بناءً على الصلاحيات الممنوحة لنا والواردة بقرار معالي وزير
التعليم رقم (٣٧٦١٧١٦٨) وتاريخ : ١٤٣٧/٤/١ هـ القاضي
بمنح قائدو وقائدات المدارس الصلاحيات المرفقة بالقرار ،
واستناداً لما ورد في الدليل التنظيمي لمدارس التعليم العام الصادر
بالرقم (٣٧٥٠١١١) بتاريخ : ١٤٣٧/١/٦ هـ ، وبناءً على
توصيات اجتماع مجلس المعلمات ، وبمقتضى النظام ،
نقرر ما يلي :

* توزيع الطالبات على الفصول حسب

ثانياً : يبلغ القرار للجهات المختصة .

القائدة التربوية /

الإجراءات

(دراسة إمكانية تطبيق التنظيم - إعداد تنظيم متكامل - موافقة
المجلس - إصدار القرار) .



٢٦- السماح للطلاب متكرري الرسوب وكبار السن ومتكررات
الرسوب للسنة الثالثة وكبيرات السن بمواصلة الدراسة بالمدرسة
أو الإحالة لمدارس مسائية للبنين وتعليم الكبار للبنات

أولاً: أن القائمة التربوية / منى بنت ناصر المعثم
بناءً على الصلاحيات الممنوحة لنا والواردة بقرار معالي وزير
التعليم رقم (٣٧٦١٧١٦٨) وتاريخ : ١٤٣٧/٤/١ هـ القاضي
بمنح قائدو وقائدات المدارس الصلاحيات المرفقة بالقرار ، وبناءً
على توصيات اجتماع لجنة التوجيه والإرشاد ، وبمقتضى النظام ،
نقرر ما يلي :

- * مواصلة الدراسة بالمدرسة للطالبات الراسبات للسنة الثالثة وهن :
-
-
- أو
- * تحويل الطالبات الراسبات للسنة الثالثة إلى مدارس تعليم الكبار .

ثانياً : يبلغ القرار للجهات المختصة .

القائدة التربوية /

الإجراءات

(حصر متكرري الرسوب للسنة الثالثة وكبار السن ، دراسة
أحوالهم من قبل لجنة الإرشاد ، إصدار قرار بمواصلة الدراسة
لمن تمت الموافقة عليهم ، تحويل الطالبات اللاتي لم تتم الموافقة
عليهن لإدارة التعليم لتوجيههن لمدارس تعليم الكبار) .



٢٧- منح الحوافز للطلاب ،بما لا يتعارض مع الأنظمة والتعليمات

أولاً: أن القائدة التربوية / منى بنت ناصر المعثم
بناءً على الصلاحيات الممنوحة لنا والواردة بقرار معالي وزير
التعليم رقم (٣٧٦١٧١٦٨) وتاريخ : ١٤٣٧/٤/١ هـ القاضي
بمنح قائدو وقائدات المدارس الصلاحيات المرفقة بالقرار ، وبناءً
على توصيات اجتماع لجنة التوجيه والإرشاد ، وبمقتضى النظام ،
نقرر ما يلي :

* منح حوافز () ضمن المعايير المعدة للطالبات التالية
أسمائهن :

-
-
-

ثانياً : يبلغ القرار للجهات المختصة .

القائدة التربوية /

الإجراءات

(معايير منح الحوافز- تخصيص ميزانية من موارد المدرسة -
تشكيل اللجان الفرعية- حصر الطلاب- القرار).



٢٨- إضافة حصص علاجية أو إثرائية

أولاً: أن القائمة التربوية / منى بنت ناصر المعثم
بناءً على الصلاحيات الممنوحة لنا والواردة بقرار معالي وزير
التعليم رقم (٣٧٦١٧١٦٨) وتاريخ : ١٤٣٧/٤/١ هـ القاضي
بمنح قائدو وقائدات المدارس الصلاحيات المرفقة بالقرار ،
واستناداً لما ورد في الدليل الإجرائي ، وبناءً على توصيات اجتماع
لجنة التوجيه والإرشاد ، وبمقتضى النظام ، نقرر ما يلي :

* إضافة حصص علاجية / إثرائية للمواد
سيقوم بالتدريس المعلمات التاليات :

-
-

ثانياً : يبلغ القرار للجهات المختصة .

القائدة التربوية /

الإجراءات

(تحديد المواد من اللجنة- اعتماد الحصص من اللجنة بالأغلبية-
إعداد خطة لاستثمار حصص الفراغ وتكميل النصاب- إشعار ولي
الأمر المشارك- تكليف المعلمين - توثيق البرنامج وتزويد الجهة
المختصة).



٢٩ - اعتماد فتح مركز الخدمات التربوية والتعليمية للطلاب
بالمدرسة

أولاً: أن القائمة التربوية / منى بنت ناصر المعثم
بناءً على الصلاحيات الممنوحة لنا والواردة بقرار معالي وزير
التعليم رقم (٣٧٦١٧١٦٨) وتاريخ : ١٤٣٧/٤/١ هـ القاضي
بمنح قائدو وقائدات المدارس الصلاحيات المرفقة بالقرار ، وبناءً
على توصيات اجتماع لجنة التوجيه والإرشاد ، وبمقتضى النظام ،
نقرر ما يلي :

* فتح مركز للخدمات التربوية والتعليمية بالمدرسة
للعام الدراسي ()

ثانياً : يبلغ القرار للجهات المختصة .

القائمة التربوية /

الإجراءات

(دراسة حاجة المدرسة - القرار وتزويد الجهة المختصة).



.....

٣٠- اعتماد تنفيذ نشاط مدرسي محدد في المدرسة خارج وقت الدوام المدرسي

أولاً: أن القائمة التربوية / منى بنت ناصر المعثم
بناءً على الصلاحيات الممنوحة لنا والواردة بقرار معالي وزير
التعليم رقم (٣٧٦١٧١٦٨) وتاريخ : ١٤٣٧/٤/١ هـ القاضي
بمنح قائدو وقائدات المدارس الصلاحيات المرفقة بالقرار ، وبناءً
على توصيات اجتماع مجلس المدرسة ، وبمقتضى النظام ، نقرر
ما يلي :

* تنفيذ برنامج للنشاط المدرسي خارج وقت الدوام
المدرسي لمدة ثلاث أيام من تاريخ : / / ١٤٣ هـ
إلى تاريخ : / / ١٤٣ هـ وينفذها المعلمات التاليات :

-
-

ثانياً : يبلغ القرار للجهات المختصة .

القائدة التربوية /

الإجراءات

(أن تكون ضمن الخطة - موافقة المجلس بالأغلبية- أن يكون
القائد مشرفاً على النشاط - تكليف المعلمين المتميزين بسلوكهم
الحسن لتنفيذ النشاط ومن المدرسة نفسها- إعداد بيان بأسماء
الطلاب المشاركين بالنشاط وأخذ موافقة أولياء أمورهم - تزويد
إدارة التعليم بخطة العمل- تزويد الإدارة بالتقارير اللازمة).



٣١- تحديد الطالب الذي يمثل سلوكه خطراً على أي من منسوبي
المدرسة لينقل إلى مدرسة أخرى

أولاً: أن القائمة التربوية / منى بنت ناصر المعثم
بناءً على الصلاحيات الممنوحة لنا والواردة بقرار معالي وزير
التعليم رقم (٣٧٦١٧١٦٨) وتاريخ : ١٤٣٧/٤/١ هـ القاضي
بمنح قائدو وقائدات المدارس الصلاحيات المرفقة بالقرار ، وبناءً
على توصيات اجتماع لجنة التوجيه والإرشاد ، وبمقتضى النظام ،
نقرر ما يلي :

* نقل الطالب إلى مدرسة وبرفقه
تقرير عن البرامج المنفذة له .

ثانياً : يبلغ القرار للجهات المختصة .

القائمة التربوية /

الإجراءات

(دراسة حالة الطالب ، إشعار ولي الأمر ، مخاطبة إدارة التعليم
لإصدار القرار وتزويد المدرستين بالقرار ، تزود المدرسة الأولى
للمدرسة المنقول لها تقريراً عن البرامج التي نفذت له والعلاج
المقترح) .



.....

٣٢- قبول عذر الطالب المتأخر عن اختبار الدور الأول بفصليه والدور الثاني (م.ث)

أولاً: أن القائدة التربوية / منى بنت ناصر المعثم
بناءً على الصلاحيات الممنوحة لنا والواردة بقرار معالي وزير
التعليم رقم (٣٧٦١٧١٦٨) وتاريخ : ١٤٣٧/٤/١ هـ القاضي
بمنح قائدو وقائدات المدارس الصلاحيات المرفقة بالقرار ،
واستناداً لما ورد في الدليل التنظيمي لمدارس التعليم العام الصادر
بالرقم (٣٧٥٠١١١) بتاريخ : ١٤٣٧/١/٦ هـ ، وبمقتضى النظام ،
نقرر ما يلي :

* السماح للطالب بالدخول إلى لجنة الاختبار الفصل
() الدور () حيث كان تأخره لا يزيد عن نصف زمن
الاختبار .

ثانياً : يبلغ القرار للجهات المختصة .

القائدة التربوية /

الإجراءات

(السماح للطالب بالدخول للجنة الاختبار وإبلاغ لجنة المراقبة
بذلك ، يوثق القائد عذر الطالب بمحضر يحفظ لدى لجنة
الاختبارات) .



٣٣- إعادة التقويم خلال الفصل الدراسي (م.ث)

أولاً: أنا القائدة التربوية / منى بنت ناصر المعثم
بناءً على الصلاحيات الممنوحة لنا والواردة بقرار معالي وزير
التعليم رقم (٣٧٦١٧١٦٨) وتاريخ : ١٤٣٧/٤/١ هـ القاضي
بمنح قائدو وقائدات المدارس الصلاحيات المرفقة بالقرار ،
واستناداً لما ورد في الدليل التنظيمي لمدارس التعليم العام الصادر
بالرقم (٣٧٥٠١١١) بتاريخ : ١٤٣٧/١/٦ هـ ،، وبناءً على
توصيات اجتماع لجنة التوجيه والإرشاد ، وبمقتضى النظام ، نقرر
ما يلي :

* إعادة التقويم للطالب خلال الفصل الدراسي

ثانياً : يبلغ القرار للجهات المختصة .

القائدة التربوية /

الإجراءات

(تدرس اللجنة الحالة وتكون الموافقة بالأغلبية ، إصدار القرارات
اللازمة).



٣٤- تكليف معلمين /ات بوضع أسئلة اختبارات المواد الدراسية
(م.ث)

أولاً: أن القائمة التربوية / منى بنت ناصر المعثم
بناءً على الصلاحيات الممنوحة لنا والواردة بقرار معالي وزير
التعليم رقم (٣٧٦١٧١٦٨) وتاريخ : ١٤٣٧/٤/١ هـ القاضي
بمنح قائدو وقائدات المدارس الصلاحيات المرفقة بالقرار ،
واستناداً لما ورد في الدليل التنظيمي لمدارس التعليم العام الصادر
بالرقم (٣٧٥٠١١١) بتاريخ : ١٤٣٧/١/٦ هـ ، وبناءً على
توصيات اجتماع لجنة الاختبارات ، وبمقتضى النظام ،
نقرر ما يلي :

* تكليف المعلمة بوضع أسئلة اختبار المادة
..... للصف لاختبار الفصل الدراسي
.....

ثانياً : يبلغ القرار للجهات المختصة .

القائمة التربوية /

الإجراءات

(إصدار قرار بتكليف المعلم البديل بوضع الأسئلة ونموذج الإجابة
، تزويد مكتب التعليم أو الإشراف بصورة من قرار التكليف) .



٣٥- إجراء دراسة تربوية

أولاً: أن القائدة التربوية / منى بنت ناصر المعثم
بناءً على الصلاحيات الممنوحة لنا والواردة بقرار معالي وزير
التعليم رقم (٣٧٦١٧١٦٨) وتاريخ : ١٤٣٧/٤/١ هـ القاضي
بمنح قائدو وقائدات المدارس الصلاحيات المرفقة بالقرار ،
واستناداً لما ورد في الدليل التنظيمي لمدارس التعليم العام الصادر
بالرقم (٣٧٥٠١١١) بتاريخ : ١٤٣٧/١/٦ هـ ، وبناءً على
توصيات اجتماع مجلس المدرسة ، وبمقتضى النظام ،
نقرر ما يلي :

* إجراء دراسة تربوية بعنوان ()
بسبب

ثانياً : يبلغ القرار للجهات المختصة .

القائدة التربوية /

الإجراءات

(تحديد موضوع الدراسة ومبرراتها وأغراض الاستفادة منها -
اعتماد القرار بالأغلبية - تزويد الجهة المختصة بنتائج الدراسة) .



.....

٣٦- تخفيض نصاب معلم

أولاً: أن القائمة التربوية / منى بنت ناصر المعثم
بناءً على الصلاحيات الممنوحة لنا والواردة بقرار معالي وزير
التعليم رقم (٣٧٦١٧١٦٨) وتاريخ : ١٤٣٧/٤/١ هـ القاضي
بمنح قائدو وقائدات المدارس الصلاحيات المرفقة بالقرار ،
واستناداً لما ورد في الدليل التنظيمي لمدارس التعليم العام الصادر
بالرقم (٣٧٥٠١١١) بتاريخ : ١٤٣٧/١/٦ هـ ، وبمقتضى النظام ،
نقرر ما يلي :

* تخفيض نصاب المعلمة إلى خمس حصص أسبوعياً
إضافة إلى مهامها في

ثانياً : يبلغ القرار للجهات المختصة .

القائمة التربوية /

الإجراءات

يجب أن يكون نصابه خمس سنوات
(حصر الفائض من الأنصبه - تحديد المهام المسندة للمعلم
المخفض نصابه - إصدار تكليف - لا تشمل المعلم الجديد أو من
لديه عقوبة - تزويد الجهة المختصة) .



٣٧- توزيع المواد الدراسية بين المعلمين/ات
(م . ث)

أولاً: أن القائمة التربوية / منى بنت ناصر المعثم
بناءً على الصلاحيات الممنوحة لنا والواردة بقرار معالي وزير
التعليم رقم (٣٧٦١٧١٦٨) وتاريخ : ١٤٣٧/٤/١ هـ القاضي
بمنح قائدو وقائدات المدارس الصلاحيات المرفقة بالقرار ،
واستناداً لما ورد في الدليل التنظيمي لمدارس التعليم العام الصادر
بالرقم (٣٧٥٠١١١) بتاريخ : ١٤٣٧/١/٦ هـ ، وبمقتضى النظام ،
نقرر ما يلي :

* تكلف المعلمة بتدريس منهج
للصف/وف للعام الدراسي () .

ثانياً : يبلغ القرار للجهات المختصة .

القائدة التربوية /

الإجراءات

(إعداد جدول الحصص- توزيع الحصص - إعداد جداول مساندة-
إصدار القرار وإبلاغ منسوبي المدرسة)



٣٨- تخفيض الخطة الدراسية للحصص

أولاً: أن القائدة التربوية / منى بنت ناصر المعثم
بناءً على الصلاحيات الممنوحة لنا والواردة بقرار معالي وزير
التعليم رقم (٣٧٦١٧١٦٨) وتاريخ : ١٤٣٧/٤/١ هـ القاضي
بمنح قائدو وقائدات المدارس الصلاحيات المرفقة بالقرار ،
واستناداً لما ورد في الدليل التنظيمي لمدارس التعليم العام الصادر
بالرقم (٣٧٥٠١١١) بتاريخ : ١٤٣٧/١/٦ هـ ، وبمقتضى النظام ،
نقرر ما يلي :

* تخفيض الخطة الدراسية للحصص بسبب وجود عجز في عدد
المعلمات بدءاً من : / / ١٤٣٣ هـ وحتى انتهاء العجز.

ثانياً : يبلغ القرار للجهات المختصة .

القائدة التربوية /

الإجراءات

(إعداد جدول الحصص البديل - إصدار القرار وإشعار منسوبي
المدرسة - تزويد الجهة المختصة - العودة للخطة الرئيسية في
حال تسديد العجز)



٣٩- اعتماد برامج التنمية المهنية لمنسوبي المدرسة أثناء اليوم
الدراسي

أولاً: أن القائمة التربوية / منى بنت ناصر المعثم
بناءً على الصلاحيات الممنوحة لنا والواردة بقرار معالي وزير
التعليم رقم (٣٧٦١٧١٦٨) وتاريخ : ١٤٣٧/٤/١ هـ القاضي
بمنح قائدو وقائدات المدارس الصلاحيات المرفقة بالقرار ،
واستناداً لما ورد في الدليل التنظيمي لمدارس التعليم العام الصادر
بالرقم (٣٧٥٠١١١) بتاريخ : ١٤٣٧/١/٦ هـ ، وبمقتضى النظام ،
نقرر ما يلي :

* اعتماد البرامج المهنية لهذا العام () حسب احتياج المنسوبات .

ثانياً : يبلغ القرار للجهات المختصة .

القائمة التربوية /

الإجراءات

(تصنيف المعلمات حسب مستوياتهن - تحديد احتياجاتهن - تحديد
برامج التنمية المهنية - اعتماد البرامج - توطين التدريب
بالمدرسة - تقويم البرنامج).



٤٠ - اعتماد تنفيذ برامج تربوية وتعليمية

أولاً: أن القائمة التربوية / منى بنت ناصر المعثم
بناءً على الصلاحيات الممنوحة لنا والواردة بقرار معالي وزير
التعليم رقم (٣٧٦١٧١٦٨) وتاريخ : ١٤٣٧/٤/١ هـ القاضي
بمنح قائدو وقائدات المدارس الصلاحيات المرفقة بالقرار ،
واستناداً لما ورد في الدليل التنظيمي لمدارس التعليم العام الصادر
بالرقم (٣٧٥٠١١١) بتاريخ : ١٤٣٧/١/٦ هـ ، وبناءً على
توصيات اجتماع لجنة التوجيه والإرشاد ، وبمقتضى النظام ، نقرر
ما يلي :

- * تنفيذ البرنامج ()
- ◈ لمعالجة المشكلة () .
- ◈ تحقيق مصلحة عامة .

ثانياً : يبلغ القرار للجهات المختصة .

القائمة التربوية /

الإجراءات

(يعد تصور لبرنامج حل المشكلات - اعتماد اللجنة بالأغلبية -
توضع ضمن خطة المدرسة - تكليف المعلمين - توثيق البرنامج
وتزويد الجهة المختصة بالإدارة).



.....

٤١ - نقل المعلم

أولاً: أن القائمة التربوية / منى بنت ناصر المعثم
بناءً على الصلاحيات الممنوحة لنا والواردة بقرار معالي وزير
التعليم رقم (٣٧٦١٧١٦٨) وتاريخ : ١٤٣٧/٤/١ هـ القاضي
بمنح قائدو وقائدات المدارس الصلاحيات المرفقة بالقرار ، وبناءً
على توصيات اجتماع مجلس المدرسة ، وبمقتضى النظام ، نقرر
ما يلي :

* نقل / ندب المعلم بسبب انخفاض أدائه عن ٨٥
لآخر عامين () () .

ثانياً : يبلغ القرار للجهات المختصة .

القائمة التربوية /

الإجراءات

(دراسة مسوغات النقل - رفع بياناته لشؤون المعلمين وقت
الحركة)



٤٢ - التعاقد مع مدربين

أولاً: أن القائدة التربوية / منى بنت ناصر المعثم
بناءً على الصلاحيات الممنوحة لنا والواردة بقرار معالي وزير
التعليم رقم (٣٧٦١٧١٦٨) وتاريخ : ١٤/٤/٢٠١٧ هـ القاضي
بمنح قائدو وقائدات المدارس الصلاحيات المرفقة بالقرار ، وبناءً
على توصيات اجتماع لجنة الشراكة المجتمعية ، وبمقتضى النظام
، نقرر ما يلي :

* التعاقد مع المدربات:

-
-
من مركز () لتنفيذ برامج تدريبية .

ثانياً : يبلغ القرار للجهات المختصة .

القائدة التربوية /

الإجراءات

(تكون البرامج ضمن الخطة- موافقة اللجنة بالأغلبية- توقيع
القائد على العقد - توظيف التدريب)



٤٣ - تقويم أداء جميع العاملين في المدرسة

أولاً: أن القائدة التربوية / منى بنت ناصر المعثم
بناءً على الصلاحيات الممنوحة لنا والواردة بقرار معالي وزير
التعليم رقم (٣٧٦١٧١٦٨) وتاريخ : ١٤٣٧/٤/١ هـ القاضي
بمنح قائدو وقائدات المدارس الصلاحيات المرفقة بالقرار ،
واستناداً لما ورد في الدليل التنظيمي لمدارس التعليم العام الصادر
بالرقم (٣٧٥٠١١١) بتاريخ : ١٤٣٧/١/٦ هـ ، وبمقتضى النظام
، نقرر ما يلي :

* اعتماد الأداء الوظيفي لمنسوبات المدرسة للعام الدراسي ()

ثانياً : يبلغ القرار للجهات المختصة .

القائدة التربوية /

الإجراءات

(تفعيل أدوات وبطاقات التقويم - تصنيف العاملين - التحقق من
وجود الشواهد المؤيدة لما يوضع من تقديرات - إرسال نموذج
التقويم الأصل للجهة المختصة - لا يتم التعديل من قبل المعتمد إلا
بوجود شواهد - الاحتفاظ بصورة من النموذج بملف الموظف) .



٤٤ - تطبيق تجارب تعليمية

أولاً: أن القائدة التربوية / منى بنت ناصر المعثم
بناءً على الصلاحيات الممنوحة لنا والواردة بقرار معالي وزير
التعليم رقم (٣٧٦١٧١٦٨) وتاريخ : ١٤٣٧/٤/١ هـ القاضي
بمنح قائدو وقائدات المدارس الصلاحيات المرفقة بالقرار ،
واستناداً لما ورد في الدليل التنظيمي لمدارس التعليم العام الصادر
بالرقم (٣٧٥٠١١١) بتاريخ : ١٤٣٧/١/٦ هـ ، وبناءً على
توصيات اجتماع مجلس المدرسة ، وبمقتضى النظام ،
نقرر ما يلي :

* تطبيق التجربة التعليمية () لدعم كفاءة أداء التعليم والتعلم
في المدرسة لمدة () .

ثانياً : يبلغ القرار للجهات المختصة .

القائدة التربوية /

الإجراءات

(يعد تصور علمي عن الفكرة التعليمية ويكون مدتها عامين ،
عرض الفكرة على المجلس ، تُضمّن التجربة في خطة المدرسة ،
إشعار إدارة التعليم رسمياً بخطة البرنامج ، توثيق التجربة من
البدائية للنهاية ، إعداد تقارير دورية (فصلية) وختامية تحوي
مؤشرات ليقر المجلس باستمرارها أو إيقافها ، في حال نجاحها
يزود التعليم بتقرير نهائي للتوسع في تطبيقها بمدارس أخرى) .



٤٥ - نقل الإدارية

أولاً: أن القائمة التربوية / منى بنت ناصر المعثم
بناءً على الصلاحيات الممنوحة لنا والواردة بقرار معالي وزير
التعليم رقم (٣٧٦١٧١٦٨) وتاريخ : ١٤٣٧/٤/١ هـ القاضي
بمنح قائدو وقائدات المدارس الصلاحيات المرفقة بالقرار ، وبناءً
على توصيات اجتماع مجلس المدرسة ، وبمقتضى النظام ، نقرر
ما يلي :

* نقل المساعد الإداري بسبب انخفاض أدائها عن
ممتاز لآخر عامين () () .

ثانياً : يبلغ القرار للجهات المختصة .

القائمة التربوية /

الإجراءات

(يعرض القائد على المجلس مسوغات النقل وتكون الموافقة
بالأغلبية - مخاطبة الجهة المختصة لنقل المعني -)



٤٦ - رعاية البرامج المدرسية لتحقيق أهداف تربوية من قبل القطاع الخاص

أولاً: أن القائمة التربوية / منى بنت ناصر المعثم
بناءً على الصلاحيات الممنوحة لنا والواردة بقرار معالي وزير
التعليم رقم (٣٧٦١٧١٦٨) وتاريخ : ١٤٣٧/٤/١ هـ القاضي
بمنح قائدو وقائدات المدارس الصلاحيات المرفقة بالقرار ،
واستناداً لما ورد في الدليل التنظيمي لمدارس التعليم العام الصادر
بالرقم (٣٧٥٠١١١) بتاريخ : ١٤٣٧/١/٦ هـ ، وبناءً على
توصيات اجتماع لجنة الشراكة المجتمعية ، وبمقتضى النظام ،
نقرر ما يلي :

* التعاقد مع مؤسسة القطاع الخاص () وذلك بهدف
رعاية البرامج المدرسية لمدة () تبدأ من / / ١٤٣ هـ
وتنتهي في / / ١٤٣ هـ .

ثانياً : يبلغ القرار للجهات المختصة .

القائمة التربوية /

الإجراءات

(تحديد البرامج - قبول الرعاية - موافقة اللجنة - اتفاق القائد مع
القطاع الخاص - لا تزيد مدة الاتفاقية عن عام دراسي - توثق
اللجنة المصروفات والإيرادات في سجل خاص) .



٤٨ - أسماء المعلمات اللاتي يستحقن مكافأة عن تدريس حصص
الانتظار

أولاً: أن القائدة التربوية / منى بنت ناصر المعثم
بناءً على الصلاحيات الممنوحة لنا والواردة بقرار معالي وزير
التعليم رقم (٣٧٦١٧١٦٨) وتاريخ : ١٤٣٧/٤/١ هـ القاضي
بمنح قائدو وقائدات المدارس الصلاحيات المرفقة بالقرار ،
واستناداً لما ورد في الدليل التنظيمي لمدارس التعليم العام الصادر
بالرقم (٣٧٥٠١١١) بتاريخ : ١٤٣٧/١/٦ هـ ، وبمقتضى النظام ،
نقرر ما يلي :

* صرف مكافأة للمعلمة لتدريس حصص الانتظار
زيادة عن نصابها (٢٤) حصة بواقع أربع حصص .

ثانياً : يبلغ القرار للجهات المختصة .

القائدة التربوية /

الإجراءات

(الحد الأعلى للحصص الزائدة أربع حصص - شرط أن يقدم
المعلم مادة علمية - الأولوية لمعلمات الرياضيات والعلوم
والإنجليزي - حصر المعلمين الذين أدوا حصص انتظار أكثر من
نصابهم - الرفع لشؤون الموظفين - يدرس المكتب أسباب
الغياب) .



٤٩ - ترشيح معلمين /ات للتنمية المهنية

أولاً: أن القائمة التربوية / منى بنت ناصر المعثم
بناءً على الصلاحيات الممنوحة لنا والواردة بقرار معالي وزير
التعليم رقم (٣٧٦١٧١٦٨) وتاريخ : ١٤٣٧/٤/١ هـ القاضي
بمنح قائدو وقائدات المدارس الصلاحيات المرفقة بالقرار ،
واستناداً لما ورد في الدليل التنظيمي لمدارس التعليم العام الصادر
بالرقم (٣٧٥٠١١١) بتاريخ : ١٤٣٧/١/٦ هـ ، وبناءً على
توصيات اجتماع مجلس المدرسة ، وبمقتضى النظام ،
نقرر ما يلي :

* ترشيح المعلمات التالية أسماؤهن للندب للتنمية المهنية حسب خطة
المدرسة :

.....-
..... -
..... -

ثانياً : يبلغ القرار للجهات المختصة .

القائمة التربوية /

الإجراءات

(عرض خطة انتداب المعلمات على المجلس والتي تكون بخطة المدرسة
ضمن برامج التنمية المهنية والموافقة بالأغلبية ، إشعار التعليم للارتباط
على المبلغ وإصدار قرار الانتداب بما لا يزيد عن خمس أيام ، إبلاغ
المكلف رسمياً ليتمكن من حضور البرنامج ، لا تتحمل المدرسة والتعليم
أي رسوم مالية ما عدا مبلغ الندب وأمر الإركاب) .



٥٠- تأمين العمالة لنظافة المدرسة

أولاً: أن القائدة التربوية / منى بنت ناصر المعثم
بناءً على الصلاحيات الممنوحة لنا والواردة بقرار معالي وزير
التعليم رقم (٣٧٦١٧١٦٨) وتاريخ : ١٤٣٧/٤/١ هـ القاضي
بمنح قائدو وقائدات المدارس الصلاحيات المرفقة بالقرار ،
واستناداً لما ورد في الدليل التنظيمي لمدارس التعليم العام الصادر
بالرقم (٣٧٥٠١١١) بتاريخ : ١٤٣٧/١/٦ هـ ، وبمقتضى النظام ،
نقرر ما يلي :

* التعاقد مع العاملة وذلك للقيام بأعمال
النظافة في المدرسة للعام الدراسي ()
بداية من / / ١٤٣٣ هـ حسب العقد المرفق.

ثانياً : يبلغ القرار للجهات المختصة .

القائدة التربوية /

الإجراءات
(تأمين العمالة - رفع المستندات لإدارة التعليم)



٥١ - التعاقد مع مؤسسات للصيانة الطارئة

أولاً: أن القائمة التربوية / منى بنت ناصر المعثم
بناءً على الصلاحيات الممنوحة لنا والواردة بقرار معالي وزير
التعليم رقم (٣٧٦١٧١٦٨) وتاريخ : ١٤٣٧/٤/١ هـ القاضي
بمنح قائدو وقائدات المدارس الصلاحيات المرفقة بالقرار ،
واستناداً لما ورد في الدليل التنظيمي لمدارس التعليم العام الصادر
بالرقم (٣٧٥٠١١١) بتاريخ : ١٤٣٧/١/٦ هـ ، وبناءً على
توصيات اجتماع لجنة الصندوق المدرسي ، وبمقتضى النظام ،
نقرر ما يلي :

* التعاقد مع مؤسسة () لمدة عام دراسي
من تاريخ : / / ١٤٣٣ هـ وحتى نهاية العام الدراسي الحالي ،
وذلك للقيام بأعمال الصيانة الطارئة في المدرسة .

ثانياً : يبلغ القرار للجهات المختصة .

القائمة التربوية /

الإجراءات

(تسليم السلفة من التعليم ، التعاقد مع المدارس التي عدد طلابها ٢٠٠
طالب ٥٠٠٠ ريال أما المدارس التي أعداد طلابها ٤٠٠ طالب يكون
المبلغ ١٠٠٠٠ ريال والمدارس التي أكثر من ٤٠٠ طالب المبلغ ١٥٠٠٠
ريال ، توثيق جميع المصروفات من اللجنة المالية لتسديد السلفة مع
الاحتفاظ بصورة من الإجراءات والفواتير بملف خاص بالمدرسة).



٥٢- نقل أو ندب المعلم/ة الزائدة

أولاً: أن القائمة التربوية / منى بنت ناصر المعثم
بناءً على الصلاحيات الممنوحة لنا والواردة بقرار معالي وزير
التعليم رقم (٣٧٦١٧١٦٨) وتاريخ : ١٤٣٧/٤/١ هـ القاضي
بمنح قائدو وقائدات المدارس الصلاحيات المرفقة بالقرار ، وبناءً
على توصيات اجتماع مجلس المدرسة ، وبمقتضى النظام ، نقرر
ما يلي :

* نقل / ندب المعلمة

ثانياً : يبلغ القرار للجهات المختصة .

القائمة التربوية /

الإجراءات

(دراسة مسوغات النقل - رفع اسم المعلم لشؤون المعلمين).



٥٣- إعادة تدوير مهام الوكلاء

أولاً: أن القائدة التربوية / منى بنت ناصر المعثم
بناءً على الصلاحيات الممنوحة لنا والواردة بقرار معالي وزير
التعليم رقم (٣٧٦١٧١٦٨) وتاريخ : ١٤٣٧/٤/١ هـ القاضي
بمنح قائدو وقائدات المدارس الصلاحيات المرفقة بالقرار ،
واستناداً لما ورد في الدليل التنظيمي لمدارس التعليم العام الصادر
بالرقم (٣٧٥٠١١١) بتاريخ : ١٤٣٧/١/٦ هـ ، وبمقتضى النظام
، نقرر ما يلي :

* تدوير مهام الوكلاء كالتالي :

- تكليف الوكيله بمهام الشؤون
- تكليف الوكيله بمهام الشؤون
- تكليف الوكيله بمهام الشؤون

ثانياً : يبلغ القرار للجهات المختصة .

القائده التربوية /

الإجراءات

(حفظ مسوغات التدوير - إصدار قرار التكليف).



٥٤- التلخص من الأثاث التالف في المدرسة

أولاً: أن القائمة التربوية / منى بنت ناصر المعثم
بناءً على الصلاحيات الممنوحة لنا والواردة بقرار معالي وزير
التعليم رقم (٣٧٦١٧١٦٨) وتاريخ : ١٤٣٧/٤/١ هـ القاضي
بمنح قائدو وقائدات المدارس الصلاحيات المرفقة بالقرار ،
واستناداً لما ورد في الدليل التنظيمي لمدارس التعليم العام الصادر
بالرقم (٣٧٥٠١١١) بتاريخ : ١٤٣٧/١/٦ هـ ، وبناءً على
توصيات اجتماع لجنة الصندوق المدرسي ، واستناداً لما ورد في
الدليل الإجرائي ، وبمقتضى النظام ، نقرر ما يلي :

* التلخص من الأثاث التالف في المدرسة حسب البيان المرفق
(محضر الإتلاف) للعام الدراسي () .

ثانياً : يبلغ القرار للجهات المختصة .

القائمة التربوية /

الإجراءات

(حصر الأثاث - إعداد محضر الإتلاف - إشعار الجهة المختصة) .



.....
٥٥ - المناقلة بين بنود الميزانية التشغيلية لمرة واحدة خلال العام الدراسي

أولاً: أن القائدة التربوية / منى بنت ناصر المعثم
بناءً على الصلاحيات الممنوحة لنا والواردة بقرار معالي وزير
التعليم رقم (٣٧٦١٧١٦٨) وتاريخ : ١٤٣٧/٤/١ هـ القاضي
بمنح قائدو وقائدات المدارس الصلاحيات المرفقة بالقرار ، وبناءً
على توصيات اجتماع لجنة الصندوق المدرسي ، واستناداً لما ورد
في دليل الميزانية التشغيلية ، وبمقتضى النظام ، نقرر ما يلي :

* نقل مبلغ وقدره () من بند إلى بند
..... وذلك للعجز في بند

ثانياً : يبلغ القرار للجهات المختصة .

القائدة التربوية /

الإجراءات

(دراسة مسوغات المناقلة - تحديد بنود الصرف - إصدار القرار
وإشعار الجهة المختصة) .



.....

٥٦- منح حوافز للمعلمين المتميزين

أولاً: أن القائمة التربوية / منى بنت ناصر المعثم
بناءً على الصلاحيات الممنوحة لنا والواردة بقرار معالي وزير
التعليم رقم (٣٧٦١٧١٦٨) وتاريخ : ١٤٣٧/٤/١ هـ القاضي
بمنح قائدو وقائدات المدارس الصلاحيات المرفقة بالقرار ، وبناءً
على توصيات اجتماع مجلس المدرسة، وبمقتضى النظام ، نقرر ما
يلي :

* منح حوافز (للمعلمات المتميزات وهن :

ثانياً : يبلغ القرار للجهات المختصة .

القائمة التربوية /

الإجراءات

(تكوين لجنة وضع المعايير - تخصيص ميزانية من موارد
المدرسة - حصر المعلمين - القرار) .



٥٧- تسمية بعض مرافق المدرسة بأسماء أصحاب الإنجازات

أولاً: أن القائمة التربوية / منى بنت ناصر المعثم
بناءً على الصلاحيات الممنوحة لنا والواردة بقرار معالي وزير
التعليم رقم (٣٧٦١٧١٦٨) وتاريخ : ١٤٣٧/٤/١ هـ القاضي
بمنح قائدو وقائدات المدارس الصلاحيات المرفقة بالقرار ، وبعد
التنسيق مع القسم الهندسي في إدارة التعليم ، وبناءً على توصيات
اجتماع مجلس المدرسة ، وبمقتضى النظام ، نقرر ما يلي :

* تسمية حجرة () باسم () لأنه من

ثانياً : يبلغ القرار للجهات المختصة .

القائمة التربوية /

الإجراءات

- (حصر أصحاب المنجزات وشهداء الواجب ورجال الأعمال -
تحديد مرافق المدرسة المراد تسميتها - موافقة اللجنة بالأغلبية -
القرار) .



٥٨- دمج فصح الاستراحة

أولاً: أن القائدة التربوية / منى بنت ناصر المعثم
بناءً على الصلاحيات الممنوحة لنا والواردة بقرار معالي وزير
التعليم رقم (٣٧٦١٧١٦٨) وتاريخ : ١٤٣٧/٤/١ هـ القاضي
بمنح قائدو وقائدات المدارس الصلاحيات المرفقة بالقرار ، وبناءً
على توصيات اجتماع لجنة التوجيه والإرشاد ، وبمقتضى النظام ،
نقرر ما يلي :

* دمج الفسحتين بفسحة واحدة زمنها
تبدأ من () وتنتهي في ()
وذلك بسبب :

ثانياً : يبلغ القرار للجهات المختصة .

القائدة التربوية /

الإجراءات

(دراسة مسوغات الدمج والموافقة بالأغلبية - القرار - اشعار
الجهة المختصة) .



٥٩ - منح إجازة بسبب وفاة أحد الأقارب

أولاً: أن القائدة التربوية / منى بنت ناصر المعثم
بناءً على الصلاحيات الممنوحة لنا والواردة بقرار معالي وزير
التعليم رقم (٣٧٦١٧١٦٨) وتاريخ : ١٤٣٧/٤/١ هـ القاضي
بمنح قائدو وقائدات المدارس الصلاحيات المرفقة بالقرار ،
وبمقتضى النظام ، نقرر ما يلي :

- * منح المعلمةإجازة ثلاث أيام بسبب وفاة
- * منح المعلمةإجازة يوم واحد بسبب وفاة

ثانياً : يبلغ القرار للجهات المختصة .

القائدة التربوية /

الإجراءات

(إصدار القرار - حفظ أصل القرار مع صورة شهادة الوفاة في
ملف الموظف وصورة في ملف إجازات المدرسة) .



٦٠- منح إجازة لمدة يوم واحد لولادة مولود له

أولاً: أن القائدة التربوية / منى بنت ناصر المعثم
بناءً على الصلاحيات الممنوحة لنا والواردة بقرار معالي وزير
التعليم رقم (٣٧٦١٧١٦٨) وتاريخ : ١٤٣٧/٤/١ هـ القاضي
بمنح قائدو وقائدات المدارس الصلاحيات المرفقة بالقرار ،
وبمقتضى النظام ، نقرر ما يلي :

* منح إجازة يوم واحد للمعلم لولادة مولود له
في يوم : / / الموافق : / / ١٤٣ هـ

ثانياً : يبلغ القرار للجهات المختصة .

القائدة التربوية /

الإجراءات

(إصدار القرار - حفظ أصل القرار مع صورة تقرير الولادة في
ملف الموظف وصورة في ملف إجازات المدرسة) .